واحدا ورواه الدارقطني من هذا الوجه ثم قال روح بن غطيف متروك الحديث وقال الحافظ ابن حجر روح بن غطيف تفرد به عن الزهري وهو متروك وقال الذهبي اخاف ان يكون موضوعا وقال البخاري حديث باطل وقال ابن موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتا عليه وقال البزار اجمع اهل العلم على نكرته قال اعني ابن حجر واخرجه ابن عدي في الكامل من طريق اخرى عن الزهري لكن فيها ابو عصمة متهم بالكذب انتهى وقد استبان ان عزو المص لابن عدي وسكوته عما عقبه به من بيان القادح غير صواب وانه لم ينتقيه مخرجه فسكوت المص عليه غير مرضي لانه من احاديث الاحكام وهو شديد الضعف فعدم بيان حاله لا يليق بكماله انتهى

تعافوا الحدود بفتح الفا وضم الوا وبغير همز فيما بينكم اي تجاوزوا عنها ولا ترفعوها الي فما بلغني من حد اي ثبت عندي فقد وجب على اقامته والخطاب لغير الائمة يعني الحدود التي بينكم ينبغي ان يعفوها بعضكم لبعض قبل ان تبلغني فاذا بلغتني وجب علي ان اقيمها لان الحد بعد بلوغ الامام والثبوت لا يسقط بعفو الادمي كالمسروق منه واليه ذهب الشافعي وذهب ابو حنيفة الى سقوطه د ن في القطع ك في الحدود من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ابن حجر سنده الى عمرو بن شعيب صحيح انتهى مع انه فيه اسمعيل بن عياش وفيه كلام كثير وخلاف طويل وسببه كما في مسند ابي يعلى اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل سرق فامر بقطعه ثم بكى فسئل فقال كيف لا ابكي وامتي تقطع بين اظهركم قالوا افلا عفوت قال ذلك سلطان سوء الذي يعفوا عن الحدود ولكن تعافوا الخ

تعافوا تسقط الضغاين بينكم هذا كالتعليل للعفو في هذا وما قبله كانه قيل لم التعافي قال لاجل ان يسقط ما بينكم من الضغاين فان الحدود اذا اقيمت اورثت النفوس حقدا ومنه التعزير البزار في مسنده عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال الهيثمي رواه من طريق محمد بن عبد الرحمن ابن البيلماني وهو ضعيف

تعاهدوا القران اي داوموا على تكراره لئلا تنسوه قال القاضي تعاهد الشيء وتعهده محافظته وتجديد العهد به والمراد منه الامر بالمواظبة على تلاوته والمداومة على تكراره ودرسه فوالذي نفسي بيده اي بقدرته وتصرفه لهو اشد تفصيا بمثناة فوقية وفاء وصاد مهملة اي اسرع تخلصا وذهابا وانفلاتا وخروجا من قلوب الرجال يعني حفظته وخصهم لانهم الذين يحفظونه غالبا فلا ينافي كذلك

من الابل

من الابل من عقلها جمع عقال اي لهو اشد ذهابا من الابل اذا انفلتت من العقال فانها تفلتت حتى تكاد تلحق فنسيه القران وكونه محفوظا عن ظهر قلب بالابل الشاردة النافرة وقد عقد وشد بذراعيها بالحبل المتين وذلك لان القران ليس من كلام البشر بل كلام الخالق القوي القدير وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث وهو قديم والله سبحانه بفضله العميم من عليهم بهذه النعم العظيمة فينبغي تعاهده بالحفظ والمواظبة ما امكن حم ق عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه

تعاهدوا نعالكم اي تفقدوها عند ابواب المساجد بان تنظروا فيها فان رايتم فيها خبثا فامسحوه بالارض قبل ان تدخلوا قال الحافظ العراقي وفي معنى النعل المداس انتهى واقول وفي معناها القبقاب المعروف والمراد كل ما يداس فيه بلا حايل بينه وبين الارض قط في كتاب الافراد بفتح الهمزة خط في ترجمة محمد العكبري وكذا ابو نعيم عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما وقال اعني الخطيب هو غريب من حديث يزيد الفقيه ومن حديث مسعر ابن كدام تفرد به يحيى بن هاشم السمسار انتهى وقال الذهبي في الضعفا قالوا كان يضع الحديث

تعتري الحدة اي النشاط والخفة خيار امتي والمراد هنا الصلابة والشدة والسرعة في امضا الخير وعدم الالتفات في ذلك الى الغير طب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الهيثمي فيه سلام بن سليم الطويل وهو متروك انتهى

تعجلوا الحج اي بادروا به فان احدكم لا يدري ما يعرض له زاد الديلمي في روايته من مرض او حاجة فالحج واجب على التراخي فالسنة تعجيله خوفا من هجوم الافات القاطعة والعوارض المعوقة وذهب ابو حنيفة الى وجوب فوريته تمسكا بظاهر هذا الخبر ولانه لو مات قبله مات عاصيا ولولا فوريته لم يعص ورد الاول بانه محمول على الندب والاحتياط والثاني بانه اذا مات فلا نزاع فيه لانه انما يجوز تاخيره بشرط السلامة للعاقبة فلما مات تبين عصيانه حم عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه عنه ايضا ابن لال وغيره انتهى

تعرض اعمال الناس الظاهر ان المراد المكلفين بقرينة ترتيب المغفرة على العرض وغير المكلف لا ذنب له يغفر في كل جمعة مرتين قال القاضي اراد بالجمعة الاسبوع فعبر عن الشيء باخره وما يتم به ويوجد عنده والمعروض عليه هو الله سبحانه وتعالى او ملك يوكله الله تعالى على جميع الصحف وضبطها يوم الاثنين ويوم الخميس وسر الجمع بينه وبين رفع الاعمال بالليل مرة وبالنهار مرة فيغفر لكل عبد مؤمن الا عبدا بالنصب لانه استثنا من كلام موجب وفي رواية عبد بالرفع وتقديره فلا يحرم احد من الغفران الا عبد ومنه فشربوا